

روضة الطالبين وعمدة المفتين

فصل قال إن لم تكوني أحسن من القمر أو إن لم يكن وجهك أحسن من القمر فأنت طالق قال القاضي أبو علي الزجاجي والقفال وغيرهما لا تطلق واستدلوا بقول الله تعالى لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم قلت هذا الحكم والاستشهاد متفق عليه وقد نص عليه الشافعي رحمه الله وقد ذكرت النص في ترجمة الشافعي من كتاب الطبقات قال الشيخ إبراهيم المروزي لو قال إن لم أكن أحسن من القمر فأنت طالق لا تطلق وإن كان زنجيا أسود والله أعلم فصل في فتاوى الحناطي أنه لو قال إن قصدت بالجماع فأنت طالق المرأة فجامعها لم تطلق وإن قال إن قصدت جماعك طلقت في هذه الصورة فصل حكى أبو العباس الروياني أن امرأة قالت لزوجها اصنع لي ثوبا ليكون لك فيه أجر فقال إن كان لي فيه أجر فأنت طالق فقالت استفتيت فيه إبراهيم بن يوسف العالم فقال إن كان إبراهيم بن يوسف عالما فأنت طالق فاستفتى إبراهيم بن يوسف فقال لا يحنث في اليمين الأولى لأنه مباح والمباح لا أجر له فيه ويحنث في الثانية لأن الناس يسمونني عالما وقيل يحنث في الأولى أيضا لأن الإنسان يؤجر في ذلك إذا قصد البر وحكى الوجهين القاضي الروياني في كتابه التجزئة وقال الصحيح الثاني قلت لا معنى للخلاف في مثل هذا لأنه إن قصد الطاعة كان فيه أجر ويحنث وإلا فلا ومقتضى الصورة المذكورة أن لا يحنث لأنه لم يقع فعل نية الطاعة والله أعلم